بسم الله الرحمن الرحيم

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٩/٣٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ــ المدعي ــ/ عودة حميد ياسر/ المدير المفوض لشركة يوم الورود للمقاولات العامة المحدودة /إضافة لوظيفته ــ وكيله مازن حسن السكيني .

المميز عليهم ــ المدعى عليهم ــ /

١.وزير البلديات والاشغال العامة / إضافة لوظيفته ــ وكيلهم الموظف
٢. مدير ماء البصرة /إضافة لوظيفته ــ الحقوقي مهند
٣. مدير التخطيط والمتابعة التابع للمدعى عليه الأول/إضافة لوظيفته ــ غالب ضاحي

الادعـــاء

ادعى المدعي/إضافة لوظيفته أمام محكمة بداءة البصرة ان لجنة الأعمار وخدمات البصرة أحالت عليه بكتابها المرقم (هـ٣/١٢٢) في ٢٠٠٨/٧/٨ المناقصة المرقمة (ماء ٤) ضمن مشاريع اللجنة المذكورة المتضمنة (تجهيز مواد تصفية وتعقيم) بكلفة (١,٢٧٦,٠٠٠,٠٠٠) دينار وبموجب الشروط والمواصفات الفنية وإرشادات المهندس المشرف لصالح المدعى عليه الثاني التابع للمدعى عليه الأول وبعد قيامه بتزويد المدعى عليه الأول بنماذج المواد المطلوب تجهيزها واطلاعه عليها وخضوعها للفحص الفني والمختبري من قبله قام بتجهيز المواد المطلوبة للفترة من (٢٠٠٨/٧/٢٠) ولغاية الاستلام بتاريخ ٢٠٠٩/٩/١١ وحسب الكشف موضوع المناقصة وكان تقييم العمل جيد جداً من حيث التجهيز ومطابقته للنوعية والمواصفات الفنية المطلوبة للمقاولة وانه قد تم أجراء الفحص من قبل الدائرة المستفيدة (المدعى عليه الثاني) بإدخال المواد المجهزة للفحص والخدمة مباشرة لحاجتهم الماسة إليها بالخدمة وكانت جيدة من حيث الأداء والكفاءة

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الإتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساحة بغداد
هاتف ــ ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

وحسب كتبهم ولازالت مستمرة بالعمل وان هذا ما أوضح في محضر الاستلام . وان المدعى عليه الثاني /إضافة لوظيفته شكل لجنة تحقيقية للتحقيق في المواد المجهزة ضمن تلك المناقصة بعد استلامه المواد وإدخالها مخازنه ودخولها للعمل في المشروع المعدّ له وان اللجنة أصدرت عدة توصيات أحالتها للمدعى عليه الثالث ومنها ما ورد في الفقرة سابعاً (إدراج الشركة المدعية ضمن القائمة السوداء) بزعم تغيير اللوحات التعريفية لبعض المواد المجهزة وجعلها بأسماء شركات عالمية لتمريرها على دائرة المدعى عليه الثاني وتقديم أوراق ثبوتيه مزورة لهذه المواد وليست صحيحة الإصدار ، وان المدعى عليه الثالث/إضافة لوظيفته يروم رفع التوصية الى وزارة التخطيط /لجنة تسجيل المقاولين ، ولكون هذه التوصية تسبب ضرراً جسيماً بسمعة الشركة (المدعية) وكفاءتها وعملها وانه لا سند لها من القانون . أقام المدعي دعواه أمام محكمة بداءة البصرة بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٦ طالباً الحكم بإبطال الفقرة (سابعاً) من توصية اللجنة التحقيقية المذكورة أعلاه وإلزام المدعى عليهم /إضافة لوظيفتهم بعدم التعرض لسمعة الشركة المدعية وإصدار القرار الولائي بإيقاف تنفيذ الفقرة (سابعاً) من قرار اللجنة التحقيقية لحين حسم الدعوى ، وقد قررت محكمة بداءة البصرة بتاريخ ٢٠١١/٩/١٥ وبعدد الاضبارة (٤٥٤/ب/٢٠١١) الحكم بإلزام المدعى عليهم (الأول والثاني والثالث) /إضافة لوظيفتهم بإبطال الفقرة السابعة من توصيات اللجنة التحقيقية المشكلة بالأمر الإداري (س/٧٨٧٤) الصادر من مديرية ماء البصرة في (٢٠٠٩/١٢/١٦) والمتضمنة إدراج شركة يوم الورود بالقائمة السوداء وعدم تعرضهم لسمعة المدعي (عودة حميد ياسر) المدير المفوض لشركة يوم الورود للمقاولات العامة المحدودة /إضافة لوظيفته وتأييد قرار المحكمة أولائي المتخذ بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ بخصوص إيقاف تنفيذ الفقرة سابعاً من توصيات اللجنة التحقيقية . وبتاريخ ٢٠١٢/٢/١٣ وبعدد الاضبارة (٣٤/الهيأة المدنية/منقول/٢٠١٢) قررت محكمة التمييز الاتحادية نقض القرار وإعادة الدعوى الى محكمة الموضوع ذلك لان محكمة القضاء الإداري هي المحكمة المختصة بالنظر بطلب المدعي برفع اسمه من القائمة السوداء ، وإتباعاً للقرار التمييزي إحالة المجكمة الدعوى الى محكمة القضاء الإداري

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

للنظر فيها حسب الاختصاص الوظيفي . تظلم المدعي لدى المدعى عليه الثاني (مدير ماء البصرة) /إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١٢/٤/٨ وسجل بعدد واردة ٢٧٧٦ في ٢٠١٢/٤/٩ ، وبعد ورود اضبارة الدعوى الى محكمة القضاء الإداري ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية قررت المحكمة بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٣ وبعد الاضبارة (٢٢٨/ق/٢٠١٢) الحكم برد دعوى المدعي ورد الدعوى بالنسبة للمدعى عليه الثالث لعدم امتلاكه الشخصية المعنوية . طعن المميز (المدعي) بالحكم بواسطة وكيله أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٢/٨/١٢ طالباً نقضه للأسباب المبينة فيها.

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية فقرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر في موضوعه تبين بأن محكمة بداءة البصرة أحالت الدعوى المقامة لديها والمرقمة (٤٥٤/ب/٢٠١١) على محكمة القضاء الإداري بموجب قرارها المؤرخ في (٢٠١٢/٤/٣) للنظر فيها وفقاً لاختصاصها حيث طلب فيها المميز (المدعي) إضافة لوظيفته الحكم بإبطال الفقرة (سابعاً) من توصيات اللجنة التحقيقية المشكلة بأمر من (المميز عليه الثاني) (مدير ماء البصرة إضافة لوظيفته) للتحقيق في المواد المجهزة لصالح المميز عليه الثاني حيث تضمنت التوصية بإدراج شركة المدعي ضمن القائمة السوداء وحيث تبين للمحكمة بان الأمر المطعون فيه هو توصية وان التوصية تعد من الإجراءات الإدارية التحضيرية أو الإعدادية التي تفضي الى إصدار القرار وليست بقرار لذا تكون الدعوى خارجة عن اختصاص محكمة القضاء الإداري المنصوص عليه في الفقرة (د) من البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل) وقضت بموجب حكمها المميز برد الدعوى بالإضافة الى أسباب أخرى خلافاً لمنطوق المادة (٧٩) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل اذ كان عليها طالما أنها غير مختصة بنظرها ان تقرر رفض قرار الإحالة وإعادة الدعوى الى محكمتها للنظر فيها ويكون قرارها قابلاً للطعن أمام مرجع الطعن المنصوص عليه في البند (رابعاً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iruq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف ـ ٥٤٣٣٤٥٧،٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١٣٢/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

١٩٧٩ المعدل وحيث ان محكمة القضاء الإداري أصدرت حكمها المميز خلافاً لما تقدم فان حكمها جاء مخالفاً للقانون قرر نقضه وإعادة اضبارة الدعوى لمحكمتها للسير فيها وفقاً للنهج المتقدم على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٩/٣٠.

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

١٠٣ الدعاوى

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣١٥٧، ٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com